

## الدر المختار

( و ) تقع ( واحدة إن قدم الشرط ) لأن المعلق كالمنجز .  
( و ) يقع ( في الموطوءة ثنتان في كلها ) لوجود العدة ومن مسائل قبل وبعد ما قيل ما يقول الفقيه أيده الله ولا زال عنده الإحسان في فتى علق الطلاق بشهر قبل ما بعد قبله رمضان وينشد على ثمانية أوجه فيقع بمحض قبل في ذي الحجة وبمحض بعد في جمادى الآخرة وبقبل أولا أو وسطا أو آخرا في شوال وبعده كذلك في شعبان لإلغاء الطرفين فيبقى قبله أو بعده رمضان .